

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

1706 - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال .

. عشيّة أو غدوة إلا يدخل لا كان أهله يطرق لا A النبي كان Y

[ش أخرجه مسلم في الإمامة باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا . . رقم 1928 .

(لا يطرق أهله) من الطروق وهو الإتيان بالليل يعني أنه لا يدخل على أهله ليلا إذا قدم

من سفر . (غدوة) من صلاة الفجر إلى طلوع الشمس . (عشيّة) من زوال الشمس إلى غروبها

ويطلق أيضا على ما بعد الغروب إلى العتمة والمراد هنا الأول]